

سلسلة المفهومات القرآنية

# الدين والملة والشريعة والحنيفية

د. عبد الرحمن حلي



التصنيف الموضوعي: 211,9

الموضوع: دراسات قرآنية

العنوان: الدين والملة والشرعة والحنيفية

التأليف: د. عبد الرحمن حلي

عدد الصفحات: 56

قياس: 20×14

عدد النسخ: 1000

الترقيم الدولي (ISBN): 4-6-9050-9933-978

الطبعة الأولى

1432 هـ / 2011 م

جميع الحقوق محفوظة

يمنع طبع هذا الكتاب أو جزء منه بكل طرق  
الطبع والتصوير والنقل والترجمة والتسجيل المرئي والمسموع والحاسوبي

وغيرها من الحقوق إلا بإذن خطي من دار الملتقى



سورية - حلب - طاعة الإنشاءات

هاتف: 00963 - 21 - 2214067

تلفاكس: 00963- 21 - 2289341

www.dar-almultaka.net

E-mail: info@dar-almultaka.net



سورية - دمشق

هاتف: 00963 - 11 - 2245145

تلفاكس: 00963- 11 - 2245840

ص.ب: 11881

E-mail: arriyadah@gmail.com



الدين والملة والشرعة والحنيفية





المفومات القرآنية

**الدين والملة والشرعة والحنيفية**  
(المفومات العقدية)

د. عبد الرحمن حلي

دار الملتقى



## بسم الله الرحمن الرحيم

### مقدمة:

تتناول هذه الحلقة من الدراسات المفهومية أهم المفهومات العقديّة في القرآن، والتي تشكل الإطار العام للرسالة الإلهية التي جاء بها الأنبياء عبر التاريخ وتحدث عنها القرآن، فقد تجلّت هذه الرسالة عبر مفهومات قرآنية يمكن من خلالها قراءة بنيتها ومنهجها، فهي دين، والدين له صلة بمفومات أساسية أخرى كالملة والشرعة والحنيفية، وهذا الدين هو الإسلام والإيمان، وسالبه الكفر، ومن خلال هذه المفهومات المركزية يمكن تصور مضمون رسالة الله بشكل عام وكما جاء بها الرسل، وسنقصر هذه الدراسة على مفردات (الدين والملة والشرعة والحنيفية)، والتي تعتبر أهم المفهومات العقديّة في القرآن، وسنفرد كلاً بفقرة خاصة.



## أولاً-الدين

١- من اللغة إلى الاصطلاح :

تحفل المعاجم اللغوية بمعلومات ثرية حول مادة دين لكنها تتسم بالعشوائية والتكرار وغياب النسق الذي يقود إلى الاشتقاق الذي تفرع عن الجذر ودل على المعاني التي تم استعمال كلمة دين للدلالة عليها، فإذا تتبعنا المعاني المذكورة لكلمة دين نجدها تصل إلى العشرين<sup>(١)</sup>، منها: الجزاء والمكافأة والحساب: ومنه يوم الدين، والمثل: كما تدين تدان واسم الله الديان، والقضاء والحكم: ومنه دين الملك قضاؤه، والديان القاضي، والطاعة: دنته دنت له أطعته، وسُميت المَدِينَة بذلك لأنها تقام فيها طاعةُ ذَوِي الأمر، ومنه تفسير قوله "يمرقون من الدين" أراد بالدين الطاعة أي أنهم يخرجون من طاعة الإمام المفترض الطاعة له وينسلخون منها، والذل والاستعباد: دان نفسه أي أذلها واستعبدها يقال دنت القوم أدينهم إذا فعلت ذلك بهم، والدين النذل والمدين العبد والمدينة الأمة

---

(١) انظر: ابن منظور، لسان العرب، بيروت: دار صادر (د.ت)، ج ١٣ ص ١٦٧ وما بعدها، الزمخشري، أساس البلاغة، بيروت: دار صادر ١٩٩٢، ص ٢٠٠، الرازي، مختار الصحاح، ت: محمود خاطر، بيروت: مكتبة لبنان ناشرون ١٩٩٥، ص: ٩٦، الأصفهاني، الراغب. مفردات ألفاظ القرآن، ت: صفوان عدنان داوودي، دمشق: دار القلم، ط: ٢٠٠٢/٣، ص: ٣٢٣.

المملوكة، والسياسة والمملك: دنته أدينه ديناً سسته ودنته ملكته ودَيَّنْتَه أي ملكته ودينته القوم وليته سياستهم، والعادة: يقال ما زال ذلك ديني وديديني أي عادي، لأنَّ النفس إذا اعتادت شيئاً مرَّثْ معه وانقادت له، والدين ما يتدين به الرجل، ودَيَّنَ الرجل في القضاء وفيما بينه وبين الله صدقه، دينت الحالف أي نويته فيما حلف وهو التدين، والدين السلطان والورع والقهر والمعصية، والقرض: دِنْتُهُ أَقْرَضْتُهُ، وَرَجَلٌ مَدِينٌ، وَمَدْيُونٌ، وَدِنْتُهُ اسْتَقْرَضْتُ مِنْهُ وَاسْتَدَانُوا: اسْتَقْرَضُوا، وَدَايَنْتُ فُلَاناً إِذَا عَامَلْتَهُ فَأَعْطَيْتُ دَيْناً وَأَخَذْتُ بَدْيِينَ، وَتَدَايَنُوا: تَبَايَعُوا بِالذَّيْنِ، وَالتَّدَايُنُ وَالمُدَايِنَةُ دَفْعُ الدَّيْنِ.

هذه المعاني المتكررة تدل على ثراء مادة الدين في المعاجم، وهي معان بعضها مولد من بعض، وفيها ما هو مجازي، وبعضها متداخل<sup>(١)</sup>، بل ومتناقض أحياناً فتصلح مفردة دين لأن تكون مثلاً للمشترك اللفظي في الدراسات اللغوية الحديثة وهو أن تحمل كلمة واحدة عدة معان مختلفة في الاستعمال الواقعي<sup>(٢)</sup>، ويمكن إدراجها في صنف الأضداد من الكلمات ذات المعنيين المتناقضين<sup>(٣)</sup>.

(١) انظر: عبد الرازق باشا، مصطفى، الدين والوحي والإسلام، القاهرة: دار إحياء الكتب العربية ١٩٤٥، ص: ٢٢.

(٢) انظر: أبو عودة، عودة خليل، التطور الدلالي بين لغة الشعر الجاهلي ولغة القرآن الكريم، الأردن: مكتبة المنار-١٩٨٥، ص: ١١٤.

(٣) Izutsu, Tohsinhiko. *God and Man in the Koran: Semantics of the Koranic*

وقد تضمنت المعاجم معنى الدين بالكسر والفتح في سياق واحد ومصدرهما واحد /التداين/ وهو (تفاعل بين اثنين من الدين، والدين في الأمر الظاهر معاملة على تأخير كما أن الدين بالكسر فيما بين العبد وربّه معاملة على تأخير)<sup>(١)</sup>، وكل من الصيغتين تتضمن التزاماً من طرف لآخر، فصيغة الفتح تتضمن التزاماً مالياً وصيغة الكسر تتضمن التزاماً أدبياً<sup>(٢)</sup>. وقد أرجع محمد عبد الله دراز مجمل المعاني المذكورة إلى ثلاثة معان تكاد تكون متلازمة تتوزع حسب صيغة تعديّة الفعل بنفسه أو باللام أو بالباء كما يلي:

- الفعل المتعدي بنفسه: دانه ديناً = ملكه، وحكمه وساسه، وقهره، وحاسبه، فالدين في هذا الاستعمال يدور على الملك والتصرف بما هو من شأن الملوك من السياسة والتدبير، والحكم والقهر، والمحاسبة والجزاء.
- الفعل المتعدي باللام: دان له = أطاعه، وخضع له، فالدين هنا

---

*Weltanschauung*, Tokyo: The Keio Institute of Cltural And Linguistic Studies, 1964, p.222

(١) انظر: المناوي، محمد عبد الرؤوف. التوقيف على مهمات التعاريف. تحقيق: رضوان الداية، دمشق: دار الفكر، ط: ١/١٤١٠هـ، ص: ١٦٦.

(٢) من سنن العربية في تصاريفها أنها حين تريد التفرقة بين الحسيات والمعنويات من جنس واحد قد تكتفي بتغيير يسير في شكل الكلمة مع إبقاء مادتها كما هي مثل: الحَلق والحُلُق، والرؤية والرؤيا.. انظر: دراز، محمد عبد الله، الدين، الكويت: دار القلم، ط: ٣/ ١٩٧٤، ص: ٣٢.

الخضوع والطاعة، والعبادة والورع .. وهذا المعنى ملازم للأول ومطواع له (دانه فدان له) أي قهره فخضع له وأطاعه.

• الفعل المتعدي بالباء: دان بالشيء = اتخذه ديناً ومذهباً، أي اعتقده واعتاده أو تخلق به، فالدين على هذا هو المذهب والطريقة التي عليها المرء نظرياً أو عملياً<sup>(١)</sup>.

ويرجع المودودي<sup>(٢)</sup> المعاني اللغوية لكلمة دين إلى أربعة أصناف:

• القهر والسلطة والحكم والأمر والإكراه على الطاعة واستخدام القوة القاهرة.

• الإطاعة والعبودية والخدمة والتسخير لأحد، والائتمار بأمر أحد وقبول الذلة والخضوع تحت غلبته وقهره.

• الشرع والقانون والطريقة والمذهب والملة والعادة والتقليد.

• الجزاء والمكافأة والقضاء والحساب.

والأدب الجاهلي يحفل بالشواهد التي تؤكد المعاني المذكورة<sup>(٣)</sup>، بينما يرجع البعض الآخر استخداماتها الجاهلية إلى ثلاثة معان أصلية هي:

---

(١) انظر: دراز، الدين، م.س، ص: ٣٠-٣١ .

(٢) انظر: المودودي، أبو الأعلى، المصطلحات الأربعة، القاهرة: ٢ دار التراث العربي ١٩٨٦. ص: ١٠٧ وما بعدها

(٣) لقد جمع عودة خليل أبو عودة الشواهد الجاهلية طبقاً لتصنيف المودودي، انظر: عودة، التطور الدلالي، م.س، ص: ١١٥ وما بعدها .



العادة والعرف، الجزاء، الطاعة<sup>(١)</sup>.

هذه المعاني اللغوية والاستخدامات الجاهلية تمثل مدخلاً لا غنى عنه لدراسة مفهوم الدين في القرآن والذي يعتبر من أهم الكلمات المفتاحية في القرآن وأشكلها.

## ٢- الدين في القرآن الكريم :

تعتبر مادة - دين - من الألفاظ المتواترة في القرآن الكريم فقد وردت مائة مرة وواحدة كلها بصيغة الاسم إلا مرتين<sup>(٢)</sup>، وتوزع بين ٤٩ مرة في آيات مكية و ٥٢ مرة في آيات مدنية، وتتراوح استعمالاتها بين معان لغوية ومعنى اصطلاحية، كما تتميز بعض الاستعمالات بخصوصيات معينة. وستتناول هذه الآيات من جانبين الأول وصفي يراعي الجانب التاريخي للنزول بين مكي ومدني وكذلك الاستعمال بين معنى لغوي وآخر اصطلاحية، بينما نتناول في الجانب الثاني البعد الدلالي وذلك لاستكشاف ما قد يدل عليه التصنيف التاريخي أو السياق والحواف لاستعمالات المصطلح من دلالة .

---

(١) Izutsu, Tohsinhiko. *God and Man in the Koran...*p221 ويؤكد أن الأصل

التاريخي / الأجنبي للكلمة غير مؤكد، ويقلل من أهمية معرفته، ص: ٢٢٠ .

(٢) البقرة: ٢٨٢، التوبة: ٢٩ .

أولاً : الجانب الوصفي :

### الآيات المكية:

إذا أردنا أن نتتبع استعمال لفظ الدين تاريخياً حسب النزول فنجدها في القرآن المكي تصل إلى قرابة نصف التكرار /٤٩/ تتراوح بين معان لغوية وأخرى اصطلاحية .

يغلب في المعاني اللغوية الاستعمال بمعنى الحساب والجزاء وذلك في سياق الحديث عن الآخرة التي عبر عنها بلفظ (يوم الدين) الذي اقتصت به الآيات المكية وهو استعمال لغوي يعني يوم الجزاء والحساب وقد استعمل ١٣ مرة في آيات كلها مكية<sup>(١)</sup>، وكذلك في إطار تكذيب المشركين بالحساب<sup>(٢)</sup> وتأكيد القرآن لوقوعه ﴿وإن الدين لواقع﴾

---

(١) هي: الفاتحة:٤، الحجر:٣٥، الشعراء:٨٢، الصافات:٢٠، ص:٧٨، الذاريات:١٢، الواقعة:٥٦، المعارج:٢٦، المدثر:٤٦، الانفطار:١٥-١٧-١٨، المطففين:١٣ .

(٢) الانفطار:٩، التين:٧، الماعون:١، وهناك من فسر الدين في هذه الآيات بالإسلام، انظر: الطبري، جامع البيان عن تأويل آي القرآن (تفسير الطبري)، بيروت: دار الفكر ١٤٠٥ هـ، ج:٣٠، ص:٨٨-٢٤٩، البيضاوي، أبو عبد الله محمد، أنوار التنزيل وأسرار التأويل (تفسير البيضاوي)، ت: عبد القادر العشاء، بيروت: دار الفكر - ١٩٩٦، ج:٥، ص:٣٩٦-٤٦١-٥٣٤، العمادي، محمد أبو السعود، إرشاد ذوي العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم (تفسير أبي السعود)، بيروت: دار إحياء التراث العربي (د.ت)، ج:٩، ص:٢٠٣ .

[الذاريات:٦]، وفي نفس الاستعمال تأتي صيغة (مدينون)<sup>(١)</sup>، (مدينين)<sup>(٢)</sup>، كما استعمل الدين بمعنى الحكم أو القضاء أو النظام مثل (دين الملك)<sup>(٣)</sup> وهو ما يقرب من المعنى الاصطلاحي الخاص. وفي إطار المعنى الاصطلاحي نجد الآيات المكية تستعمله للدلالة على الدين أياً كان هذا الدين صحيحاً أو غير صحيح فهناك دين فرعون وقومه<sup>(٤)</sup>، وللكافرين دين<sup>(٥)</sup>، كما للمشركين دين اتخذوه هزواً وتفرقوا فيه<sup>(٦)</sup>، كما تفرق أهل الكتاب في دينهم<sup>(٧)</sup>، وكما استعمل الدين في الآيات المكية للدلالة على أديان هي غير الحق فقد دلت استعمالات أخرى على

(١) الصافات:٥٣

(٢) الواقعة:٨٦ .

(٣) يوسف:٧٦ انظر: تفسير الطبري، م.س، ج:١٣ ص:٢٤، ويرى (Izutsu, Toshihiko) أن تفسير الدين في هذه الآية بمعنى الشريعة والقانون تحميل للقرآن مفهوماً متأخراً لا يمكن أن يظهر إلا بعد أن يكون الشرع قد ظهر واستقر وتأسس تماماً، ويرى أن الأنسب أن يفسر الدين في هذه الآية بمعنى السلطان والقوة الحامية، انظر له: م.س:٢٢٤، لكن ما سنورده من استعمالات أخرى في الآيات المكية ينطبق فيها الدين على مفهوم الشريعة والقانون.

(٤) غافر:٢٦

(٥) الكافرون:٦

(٦) الأنعام:٧٠، ١٣٧، الأعراف:٥١، الروم:٣٢، الشورى:٢١.

(٧) الأنعام:١٥٩ .

الدين الحق الذي ارتضاه الله: فهو دين واحد أنزل على الأنبياء وأمروا بإقامته وعدم التفرق فيه<sup>(١)</sup>، وهو دين النبي الذي نسب نفسه إليه مقابل دين الكافرين<sup>(٢)</sup>، ووصف بأنه الدين القيم<sup>(٣)</sup>، ودينًا قيمًا<sup>(٤)</sup>، كما وصف بأنه واصب<sup>(٥)</sup>، وأمر بأن يقام الدين لله حنيفًا<sup>(٦)</sup>، كما أمر بإخلاص الدين لله<sup>(٧)</sup>، ذلك أن لله الدين الخالص<sup>(٨)</sup>.

(١) الشورى: ١٣.

(٢) الكافرون: ٦، يونس: ١٠٤، الزمر: ١١.

(٣) يوسف: ٤٠، الروم: ٣٠-٤٣.

(٤) الأنعام: ١٦١.

(٥) النحل: ٥٢ وفي معنى (واصبًا) أربعة أقوال: أحدها دائماً والثاني واجباً والثالث خالصاً والرابع وله الدين موصباً أي متعباً لأن الحق ثقيل فله الدين وإن كان فيه الوصب والوصب شدة التعب، انظر: ابن الجوزي، جمال الدين أبو الفرج، زاد المسير في علم التفسير، بيروت: المكتب الإسلامي ط: ١٤٠٤/٣ هـ، ج: ٤ ص: ٤٥٥-٤٥٦.

(٦) يونس: ١٠٥، الروم: ٣٠.

(٧) الأعراف: ٢٩، يونس: ٢٢، العنكبوت: ٦٥، لقمان: ٣٢، الزمر: ٢-١١-١٤، غافر: ١٤-٦٥. يلاحظ أن الآيات التي اقترنت فيها الدين بالإخلاص لم يتفق على تعريف الدين فيها بمعناها الشامل فهناك من فسره بأنه الطاعة أو العبادة والخضوع وهي متضمنة المعنى الاصطلاحي، وقد اشتملت معظم التفاسير على هذا بل إن التفسير الواحد يتردد في معنى كلمة الدين بين معانيها اللغوية المختلفة وفي أحيان كثيرة يتم المرور عليها على أنها لا تحتاج إلى بيان.

(٨) الزمر: ٣.

## الآيات المدنية:

يغلب الاستعمال اللغوي في الآيات المدنية لكلمة دِينَ في معنى القرض أو المال المتخذ بالذمة وتكرر هذا الاستعمال ست مرات<sup>(١)</sup>، كما استعمل بمعنى الحساب الثابت الذي سيوفيه الله للبشر يوم القيامة<sup>(٢)</sup>، هذه هي الاستعمالات اللغوية من أصل ٥٢ آية مدنية ورد فيها لفظ الدين الذي سيأخذ في هذه الآيات بعداً جديداً يرتبط بوضوح الإسلام في مقابل دين أهل الكتاب السماوي الأصل، فأطلق القرآن كلمة الدين على معتقدات غير المسلمين فهناك دين أهل الكتاب<sup>(٣)</sup>، ودين الأعراب<sup>(٤)</sup>، كما تكررت أوصاف للدين المطلوب اتباعه كانت وردت في الآيات المكية، فهو الدين القيم<sup>(٥)</sup>، ودين القيمة<sup>(٦)</sup>، واقرن بالإخلاص<sup>(٧)</sup>.

---

(١) البقرة: ٢٨٢، النساء: ١١-١٢.

(٢) النور: ٢٥ انظر: النحاس، أبو جعفر، معاني القرآن، ت: محمد علي الصابوني، مكة المكرمة: جامعة أم القرى - ١٤٠٩ هـ، ج: ٤ ص: ٥١٤، تفسير أبي السعود، م.س، ج: ٦ ص: ١٦٦، ابن الجوزي، زاد المسير، م.س، ج: ٦ ص: ٢٦.

(٣) آل عمران: ٤٤، النساء: ١٧١، المائدة: ٧٧.

(٤) الحجرات: ١٦.

(٥) التوبة: ٣٦.

(٦) البينة: ٥.

(٧) النساء: ١٤٦، البينة: ٥.

واختصت الآيات المدنية بأوصاف وسياقات خاصة: فورد الدين مضافاً إلى الله (دين الله) ثلاث مرات<sup>(١)</sup>، وتحدث القرآن عنه بصيغة أل العهد موصوفاً ومعرفاً به فقد اصطفاه الله<sup>(٢)</sup>، ونفى إمكان الإكراه فيه<sup>(٣)</sup> وأمر بقتال من قاتل فيه<sup>(٤)</sup> ونصر من استنصر فيه<sup>(٥)</sup>، ليكون الدين كله لله<sup>(٦)</sup>، وتكون الأخوة فيه<sup>(٧)</sup>، كما نفى وجود حرج في الدين<sup>(٨)</sup>، وأمر بالتفقه فيه<sup>(٩)</sup>، ونبه إلى طعن اليهود فيه<sup>(١٠)</sup>.

هذه المواصفات الإجمالية للدين الكلي الذي تحدث القرآن عن أوصافه عرف بأنه الإسلام وبصيغة حصرية ثلاث مرات<sup>(١١)</sup>، ووصف بأنه (دين

---

(١) آل عمران: ٨٣، النور: ٢، النصر: ٢.

(٢) البقرة: ١٣٢.

(٣) البقرة: ٢٥٦.

(٤) الممتحنة: ٨-٩.

(٥) الأنفال: ٧٢.

(٦) البقرة: ١٩٣، الأنفال: ٣٩.

(٧) التوبة: ١١، الأحزاب: ٥.

(٨) الحج: ٧٨.

(٩) التوبة: ١١.

(١٠) النساء: ٤٦.

(١١) هي: آل عمران: ١٩-٨٥، المائدة: ٣.

الحق) في أربع آيات<sup>(١)</sup>، وتعهده بإظهاره على غيره ثلاث مرات<sup>(٢)</sup>، وأضيف إلى المسلمين ١١ مرة<sup>(٣)</sup>، وفي سياق بيان أحسن دين جاء قوله: ﴿من أحسن ديناً ممن أسلم وجهه لله وهو محسن واتبع ملة إبراهيم حنيفاً﴾<sup>(٤)</sup>، ننتقل من هذه المعطيات لنسجل بعض الدلالات التي قد تشير إليها.

### ثانياً: الجانب الدلالي :

يلاحظ على الآيات المكية التي وردت فيها كلمة دين أن المعنى اللغوي أخذ حيزاً مهماً منها (٢٠ من ٤٩) واستخدم بما يتعلق بالإيمان باليوم الآخر/يوم الدين والبعث والحساب وهذا الموضوع هو مما حفلت به الآيات المكية بشكل عام.

---

(١) هي: التوبة: ٢٩-٣٣، الفتح: ٢٨، الصف: ٩، وفي آية التوبة ٢٩ تكرر لفظ الدين بصيغة الفعل وهي الاستعمال الوحيد بصيغة الفعل وبمعنى اصطلاحي.

(٢) هي التوبة: ٣٣، الفتح: ٢٨، الصف: ٩.

(٣) البقرة: ٢١٧، آل عمران: ٧٣، النساء: ١٤٦، المائدة: ٣ - ٥٤ - ٥٧، التوبة: ١٢، الأنفال: ٤٩، النور: ٥٥.

(٤) النساء: ١٢٥، وأسلم هنا تعني إخلاص التوجه والتسليم، وقد فسر الألوسي الدين هنا بالحال (ومن أحسن ديناً أي حالاً ممن أسلم وجهه لله) انظر: الألوسي، محمود، روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، بيروت: دار إحياء التراث العربي، د.ت، ج: ٥ ص: ١٥٩.

ولدى التأمل في سياق الآيات الأخرى يلاحظ أن فكرة الدين بمعناها الاصطلاحي فكرة واضحة ومتداولة في عصر النزول، ولم تكن مقصورة على الدين السماوي الذي جاء به القرآن فهناك دين المشركين والكافرين ودين أهل الكتاب، وجاء الحديث عن دينهم منسوباً إليهم مع بيان ضعفه وتفرقه مقابل دين المسلمين الذي تحدثت عنه الآيات بأوصاف عامة تخلصه مما انتقدت به الأديان الأخرى فهو: دين واحد جامع ممتد إلى عمق التاريخ صاحب الأنبياء في رسالاتهم ﴿شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ﴾ [الشورى: ١٣] فهو دين سابق على اختلافات الناس وأتباع الأنبياء وقد أمر جميع الأنبياء بإقامته وعدم التفرق فيه.

هذا الدين الواحد الذي شرع للأنبياء من قبل هو الذي جاء به محمد ﷺ إحياء وإكمالاً وأمر الناس بإقامته وقد وصف هذا الدين بما يبين أحقيته فهو الدين القيم، والقيم من القويم وهو المستقيم الذي لا اعوجاج فيه<sup>(١)</sup>، قال الإمام الطبري (إن إقامتك وجهك للدين حنيفاً غير

---

(١) القيم السيد وسائس الأمر وقيم القوم الذي يقومهم ويسوس أمرهم، وقيل القيم هو المستقيم، وقال سيبويه قيم وزنه فيعمل وأصله قيوم فلما اجتمعت الياء والواو والسابق ساكن أبدلوا من الواو ياء وأدغموا فيها الياء التي قبلها فصارتا ياء مشددة انظر: ابن منظور، لسان العرب، م.س، ج: ١٢: ص ٥٠٢ وما بعدها، والقيّم والقيّم بمعنى



مغير ولا مبدل هو الدين القيم يعني المستقيم الذي لا عوج فيه عن الاستقامة من الحنيفية إلى اليهودية والنصرانية وغير ذلك<sup>(١)</sup>.

وفي هذا إشارة إلى عمقه التاريخي بحيث يتجاوز التحريف الذي طرأ عليه من قبل أتباع الأنبياء، ويمكن أن يكون القيم بمعنى القوائم على الأمر كالقائم على المنزل أو العمل فيكون الدين بصيغته الخاتمة هو القيم على الدين بشكل عام فيكون مقوماً ومصححاً، وفي كلا المعنيين تعطي صفة القيم معنى الاستقامة فهو مستقيم ومقوم لما عوج من الدين مما يعطي الدين طابع التكامل مع ما صح من الأديان قبله<sup>(٢)</sup>.

---

واحد وهما لغتان معناهما الدين المستقيم انظر: تفسير الطبري، م.س، ج: ٨، ص: ١١١، ويلاحظ أن بعض التفاسير فسرت بعض هذه السياقات الدين بمعنى لغوي فيكون المعنى بحسبها الحساب القيم أو القضاء القيم، أو اعتبرت وجود مضاف محذوف فيكون المعنى دين الملة القيمة مثلاً، انظر: تفسير البيضاوي، م.س، ج: ٣، ص: ١٤٤، القرطبي، محمد بن أحمد، الجامع لأحكام القرآن (تفسير القرطبي)، ت: أحمد عبد العليم البردوني، القاهرة: دار الشعب - ١٣٧٢ هـ، ج: ٨، ص: ١٣٤، ج: ١٤، ص: ٣١، ج: ٢٠، ص: ١٤٤، تفسير الطبري، م.س، ج: ١٠، ص: ١٢٦، ج: ٢١، ص: ٤٢، تفسير أبي السعود، م.س، ج: ٣، ص: ٢٠٦، ج: ٤، ص: ٦٣ - ١٧٩، ج: ٧، ص: ٦٠، ابن الجوزي، زاد المسير، م.س، ج: ١، ص: ٢٢٦، ج: ٣، ص: ٤٣٣، ج: ٦، ص: ٣٠٢-٣٠٧.

(١) تفسير الطبري، م.س، ج: ٢١، ص: ٤٢.

(٢) وهذا يشبه وصف المهيمن للكتاب فالدين قيم على الأديان والكتاب مهيمن على الكتب.

ومما حَفَ بذكر الدين، وفي الآيات المكية بشكلٍ أخص، التركيز على إخلاص الدين لله هذا الإخلاص الذي يلتزمه كل إنسان عندما تحل به المصائب والأهوال أو تحيط به النكبات، فذكَرت الآيات الناس بهذه الحقيقة التي يعيشونها وأمرتهم في آياتٍ أخرى أن يلتزموها في سائر أحوالهم بأن يقيموا الدين ويعبدوا الله مخلصين له الدين فله الدين الخالص، فالدين كما ورد في سياقات الآيات المكية وما حَفَ به من ألفاظٍ يشير إلى مفهوم معلوم لا يخص الإسلام والمسلمين إنما دعي أهل الأديان غير الإسلام إلى اتباع دين واحد وإخلاص هذا الدين وإقامته، وهذا الدين هو ما شرع للأنبياء من قبل وشرع لهم مستقيماً ومقوماً لما اعوج منه وحرف من قبل أتباعه .

ويلاحظ أن استعمال الدين في الآيات المكية لم يقترن بوصف الإسلام إنما تم التعامل معه بصفة عامة مقارناً بغيره وأمر بإقامته مقترناً بالإخلاص والحنيفية وذكر الأنبياء وإبراهيم عليه السلام، بخلاف الآيات المدنية التي سيصبح الدين فيها متماهياً مع الإسلام كَعَلِمَ على الدين الصحيح، ولعل ما يفسر هذا الطابع العام والتجريدي في الفترة المكية هو التركيز على مفهومات واضحة ومشتركة هي من أرضية أهل مكة بينما في المدينة فمجتمعها سيكون مجتمع المؤمنين وسيكون الإسلام هو الشعار الأوضح الذي سيتم التأسيس عليه .

هذا الدين دين الله ودين الحق الذي اصطفاه الله للناس ستكون

ملاحظه أكثر وضوحاً فهو اختياري لا إكراه فيه، كما أن قيمه هي القاعدة للقتال والنصرة وأرضية الأخوة، وهو دين علم أمر المؤمنون بالتفقه فيه، وتكليفه لا حرج فيها، هذا الدين الذي أضيف للمسلمين قد تعهد الله بإظهاره على الدين كله، فالدين في السياق المدني قد أخذ بعداً مضمونياً أكثر وضوحاً يقابل دين أهل الكتاب في المدينة، ولم يعد الدين مبادئ عامة كما كان في مكة إنما أصبح محدد المعالم وسيكون له شأن وظهور ومكانة مقابل الأديان الأخرى.

وإذا أردنا قراءة السياقات التي ورد فيها لفظ الدين بغض النظر عن التصنيف التاريخي يمكن أن نصنف السياقات إلى أربع شرائح أحدها يعرف بالدين من خلال خصائصه والثاني يعرف الدين باعتباره من الله والثالث يصف واجبات المؤمنين وموقفهم والرابع يصف موقف الكفار من الدين الحق :

أولاً - الدين كما عرِّفت مبادئه عند ورود ذكره في الآيات نجد أن الدين لا إكراه فيه وأن أحسن دين إسلام الوجه لله، وأن الدين لا حرج فيه، وأن لله الدين الخالص واصباً، هذا الدين الذي تحدث القرآن عنه بالإجمال أخبر أنه الدين القيم الذي يمثل الصراط المستقيم وأنه هو الإسلام.

ثانياً -تحدث القرآن عن الدين باعتباره من الله، فذكر أنه اصطفاه للناس، وأرسل رسوله بدين الحق للناس وشرع لهم من الدين ما شرع للأنبياء من قبل ورضيه لهم وأكملة وتعهد بإظهاره والتمكين منه.

ثالثاً - واجب المؤمنين من الدين وموقفهم منه: إقامة الدين وعدم التفرق فيه، وإخلاصه لله والتلبس بهذا الإخلاص (١٠ مرات) وعدم ابتغاء غير الإسلام ديناً أو الردة عنه، والتفقه فيه وعدم التساهل في تحقيق عدالته، والتآخي فيه والثقة بأتباعه، والنصر في الدين والقتال ليكون لله، والحرص على استقلالية دين المؤمن عن الأديان .


رابعاً - الدين من جهة غير المؤمنين: هم إما شرعوا من الدين ما لم يأذن به الله، وابتغوا غير دين الله ولم يدينوا دين الحق، وحاولوا التشكيك والطعن فيه، واتخذوا الدين هزواً، وتعاملوا على الله بدينهم الذي شرعوه، واتصفوا بالغلو في الدين والغرور به وتفريق دين الله والحرص على فتنة أتباعه عن دينهم رغم اليأس من ذلك .

### ٣- المعنى القرآني بين اللغة والاصطلاح:

لقد أوضحنا بتفصيل الاستخدامات اللغوية لكلمة دين والسياقات القرآنية لاستخداماتها مفرقين بين معنى لغوي وآخر اصطلاحى باعتبار المعنى التاريخي الشائع لمفهوم الدين، لكن لا بد من العودة إلى الجذر اللغوي والاستخدام القرآني لنحدد موضع مصطلح الدين من بين غيره من المصطلحات القرآنية ذات الصلة.

أشرنا إلى أن كلمة دين تدخل في سياق الألفاظ الأضداد فيفهم من كلمة دان وجهان: وجه إيجابي: يُخضع، يقمع، يحكم بالقوة..، وآخر

سليبي: يُخضع، يستسلم، يطيع، يذعن... وباعتبار هذين المعنيين لأصل الكلمة يعني الدين السلطان المطلق والطاعة المطلقة، فتكون آية النحل (٥٢) التي تنسب الدين لله حاملة للمعنيين فله السلطان المطلق والطاعة المطلقة<sup>(١)</sup>، فالدين بمعناه المتضاد يتحقق من خلال العلاقة الجاذبة بين الله المتصف بالقوة والسلطان المطلق المسيطر على الكون وبين الإنسان المتصف بالضعف والحاجة لله والخضوع المطلق لذلك السلطان كما في التوضيح التالي:



هذا المعنى المرتبط بالخضوع والإخضاع هو أصل معنى الدين، ولذلك ورد استعماله في القرآن مقترناً بالعبادة في غير موضع وهو مرتبط داخلي بين المفهومين، وهو بمثابة تعريف للكلمة كما يجب أن تفهم<sup>(٢)</sup>.

(١) انظر: ابن الجوزي، جمال الدين أبو الفرج، نزهة الأعين النواظر في علم الوجوه والنظائر، ت: عبد الكريم الراضي، بيروت: مؤسسة الرسالة ١٩٨٥، ص: ٢٩٥، Izutsu, Tohsinhiko. *God and Man in the Koran...*p222-224  
 (٢) . Izutsu, Tohsinhiko. *God and Man in the Koran...*p226

الخضوع كأصل لمعنى الدين يُرجع إليه الحكيم الترمذي<sup>(١)</sup> جميع الوجوه والنظائر القرآنية لاستخدام لفظ الدين<sup>(٢)</sup>، فتفسير الدين بأنه الشهادة أو التوحيد لأن الموحد لا يشهد بها إلا بعد أن يخضع لله، وتفسيره بمعنى الحساب لأنه يستلزم خضوع العبد ومثله حكم الله وقضاؤه أو حكم الملك، وكذا تفسير الدين بالإخلاص والإسلام والإيمان لأن المسلم يخضع لله فيسلم نفسه إليه عبودية، وسمي المشرك وكفره ديناً لأنه اتخذ إلهاً من دون الله فخضع له، فقوله ﴿لكم دينكم ولي دين﴾ أي لكم خضوعكم لمن خضعتم له ولي خضوعي لمن خضعت له.

ويرى المودودي أن القرآن بما اتسم به من وضوح تجاه القضايا

(١) انظر: الترمذي، الحكيم، تحصيل نظائر القرآن، ت: حسني نصر زيدان، القاهرة: مطبعة السعادة ١٩٦٩، ص: ١١٩-١٢٠.

(٢) تعددت الوجوه والنظائر القرآنية لاستخدام مفردة دين في القرآن ووصل بها البعض إلى أحد عشر وجهاً: (الإسلام، التوحيد، الحساب، الجزاء، الحكم، الطاعة، العادة، الملة، الحدود، العدد، القرآن..). انظر: مقاتل بن سليمان البلخي، الأشباه والنظائر في القرآن الكريم، ت: عبد الله محمود شحاته القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب ١٩٩٤، ص: ١٣٣، الترمذي، الحكيم، تحصيل نظائر القرآن، م.س، ن.ص، الدامغاني، الحسين بن محمد، إصلاح الوجوه والنظائر في القرآن الكريم، ت: عبد العزيز سيد الأهل، بيروت: دار العلم للملايين ١٩٧٠، ص: ١٧٨-١٧٩، ابن الجوزي، نزهة الأعين النواظر في علم الوجوه والنظائر، م.س، ص: ٢٩٥-٢٩٧، وله أيضاً، زاد المسير، م.س، ج: ٤، ص: ٤٥٥-٤٥٦ .

الأساسية التي كانت تدور حولها كلمة دين في اللغة حوَّ لها إلى معنى اصطلاحي يجمع معانيها اللغوية لتتنسق معاً بما يدل على النظام التام والشامل لجميع شؤون الحياة<sup>(١)</sup>، ولئن كان هذا المعنى يستقيم بعد كمال الدين وتجليه في مضامينه، فإنه يبدو تكلفاً تعميمه على القرآن الكريم ومفردة الدين بالذات، فهي كما تبدو لفظة تتسم بالعموم والتجريد وتتمحور حول معنى أصلها المتضاد الخضوع والإخضاع بمختلف تجلياته<sup>(٢)</sup>، فالإخضاع كوني اضطراري مرتبط بقدرة الله وسلطانه على الكون ولا مشيئة للإنسان به، ومن هذا البعد دينونة جميع الخلق له، والبعد الثاني طوعي في الدنيا مرده مشيئة الله أن يكون الإنسان مختاراً في الحياة لذلك فلا إكراه في الدين، وتمام تدين الإنسان أن يتحقق بالدينونة لله ويتجاوب مع سلطانه والذي يتجلى بفطرة الإنسان وشعوره بالحاجة إلى القوة والسلطان الذي أوجده.

(١) انظر: المودودي، المصطلحات الأربعة، م.س، ص: ١١٢ وما بعدها، عودة، التطور الدلالي، م.س، م.س: ١١٧ وما بعدها.

(٢) معنى الخضوع والإخضاع كان حاضراً في التعريفات الحديثة التي ذكرت للدين فمثلاً (الدين وضع إلهي يدعو أصحاب العقول إلى قبول ما هو عند الرسول) وفي عبارة أخرى (وضع إلهي سائق لذوي العقول باختيارهم المحمود إلى الخير بالذات) المناوي، التوقيف على مهمات التعاريف، م.س، ص: ٣٤٤، أو: (قول إلهي رادع للنفس يقومها ويمنعها من الاسترسال فيما طبعت عليه)، ابن الجوزي، نزهة الأعين النواظر، م.س، ص: ٢٩٥.

هذه الدينونة وهذا الجانب البشري من معنى الدين يتحقق من خلال  
بعدين متلازمين الأول نظري ومعنوي يتمثل بالإيمان ورؤية الإنسان  
للكون والوجود، والثاني عملي متجسد يتمثل في الاستجابة العملية  
لمقتضيات هذا الإيمان من عبادة وتقويم سلوك تبعاً لمقتضيات الإيمان،  
والمعنيان متحققان في الاستعمال العربي للفظ الدين وكذا القرآني فنجد  
الأمر بإخلاص الدين والأمر بإقامته والحديث عن كماله<sup>(١)</sup>.  
هذا المعنى العام للدين بما هو خضوع الإنسان لخالقه إيماناً وسلوكاً/  
نظرياً وعملياً هو ما جاء الرسل للدعوة إليه وتحقيقه بمستوياته المختلفة،  
وقد فصل القرآن مفهوم الدين بمصطلحات أصغر تدل على تفاصيل  
مفردة الدين أعني الملة والشرعة .

---

Izutsu, Tohsinhiko. *God and Man in the Koran...*p227-228<sup>(١)</sup>



## ثانياً- المِلَّة

### ١- من اللغة إلى الاصطلاح:

مَلَّ الشيء ومَلَّ من الشيء يملُّ بالفتح مللا وملة وملا لة أي سئمه واستمل بمعنى مل، وأملّه وأملَّ عليه أي أسأمه يقال أدل فأملَّ، وأملَّ عليه أيضاً بمعنى أملى يقال أملتت عليه الكتاب<sup>(١)</sup>، ومِلَّة بالكسر: الشَّرِيعَةُ أو الدين، ومِلَّةٌ رسول الله ﷺ: الأمرُ الذي أوضحه للناس، وتَمَلَّلَ وامتَلَّ: دَخَلَ فيها، وامتَلَّ الرَّجُلُ: أخذ في مِلَّةِ الإسلام أي: قصد ما أمَلَّ منه، وَأَصْلُ المِلَّةِ من أَمَلَّتُ الكتاب، قال تعالى: ﴿فليملل الذي عليه الحق﴾ [البقرة: ٢٨٢]، وقيل: هي معظمُ الدِّينِ، وجملةٌ ما يجيءُ به الرُّسُلُ<sup>(٢)</sup>.

والدين والملة متحذان بالذات ومختلفان بالاعتبار، فإن الشريعة من حيث إنها تطاع تسمى ديناً ومن حيث إنها يجتمع عليها تسمى ملة ومن

---

(١) انظر: الفراهيدي، الخليل بن أحمد، كتاب العين، ت: مهدي الخزومي وإبراهيم السامرائي، القاهرة: دار ومكتبة الهلال (د.ت)، ج: ٨، ص: ٣٢٤، الفيروزآبادي، مجد الدين محمد بن يعقوب، القاموس المحيط (مجلد واحد) د. ط، ص: ١٣٦٨، ابن منظور، لسان العرب، م.س، ج: ١١، ص: ٦٣١، الرازي، مختار الصحاح، م.س، ص: ٢٦٤، الأصفهاني، المفردات، م.س، ص: ٧٧٣-٧٧٤

(٢) انظر: ابن منظور، لسان العرب، م.س، ن.ص، الأصفهاني، المفردات، م.س، ن.ص، تفسير أبي السعود، م.س، ج: ٥، ص: ١٤٩.

حيث إنها يرجع إليها تسمى مذهباً، وقيل الفرق بين الدين والملة والمذهب أن الدين منسوب إلى الله تعالى والملة منسوبة إلى الرسول والمذهب منسوب إلى المجتهد<sup>(١)</sup>.

ولا تكاد تُوجدُ مضافةً إلى الله ولا إلى أحدِ الأُمَّةِ ولا تُستعملُ إلا في حَمَلَةِ الشَّرَائِعِ دونَ آحادِها، لا يقالُ مِلَّةُ اللهِ ولا يقالُ مِلَّتِي وَمِلَّةٌ زَيْدٍ كما يقالُ دِينُ اللهِ وَدِينُ زَيْدٍ، ولا يقالُ الصَّلَاةُ مِلَّةُ اللهِ، وتقالُ المِلَّةُ اعْتِبَاراً بالشيءِ الذي شَرَعَهُ اللهُ والدِّينُ يقالُ اعتباراً بَمَنْ يُقِيمُهُ إذ كان معناه الطاعة، فالوضع الإلهي مهما نسب إلى من يؤديه عن الله تعالى يسمى ملة ومهما نسب إلى من يقيمه ويعمل به يسمى ديناً<sup>(٢)</sup>.

قال الراغب الأصفهاني: "الملة: القود إلى الطاعة، والدين الانقياد له، وهما بالذات واحد لكن الدين هو الطاعة فيقال اعتباراً بفعل المدعو في انقياده إلى الطاعة، والملة من أملت الكتاب فيقال: اعتباراً بفعل الداعي إليها والشارع لها، ولكونهما بالذات واحداً قال تعالى: ﴿ديناً قيماً ملة

---

(١) انظر: الجرجاني، علي بن محمد بن علي، التعريفات، ت: إبراهيم الأبياري، ط بيروت: دار الكتاب العربي ١٩٨٥، ص: ١٤١، القنوجي، صديق بن حسن، أجمد العلوم المرقوم في بيان أحوال العلوم، بيروت: دار الكتب العلمية ١٩٧٨، ج: ٢، ص: ٣٣٧، الإيجي، عضد الدين عبد الرحمن، كتاب المواقف، ت: عبد الرحمن عميرة، بيروت: دار الحيل ١٩٩٧، ج: ١، ص: ١٤.

(٢) انظر: الأصفهاني، المفردات، م.س، ن.ص، تفسير أبي السعود، م.س، ج: ٥، ص: ١٤٩.

إبراهيم حنيفاً﴾ [الأنعام: ١٦١] فأبدل الملة من الدين<sup>(١)</sup>.

فالملة حسب ما تقدم ترادف الدين من حيث المضمون وتختلف من حيث الاستعمال، فهما الوضع الإلهي الموحى أو المدعى لكنه ملة باعتباره مما يميل، ودين باعتباره يطاع، أما في الاستعمال فلا تضاف الملة إلى الله إنما إلى الأنبياء والمؤسسين ومجموع الأتباع دون أفرادهم، أما الدين فيضاف إلى الله كما يضاف إلى الأفراد.

## ٢- الملة في القرآن الكريم:

استعمل لفظ الملة في القرآن خمس عشرة مرة، تسع مرات منها في آيات مكية، وست في آيات مدنية، وجاءت كلها مضافة إلا واحدة (الملة الآخرة)<sup>(٢)</sup>، وقد وردت مرة واحدة في آية مدنية مقصوداً بها أهل الكتاب<sup>(٣)</sup>، وخمس المقصود بها دين غير المسلمين<sup>(٤)</sup>، كما وردت سبع منها مضافة إلى

---

(١) انظر: الأصفهاني، الذريعة إلى مكارم الشريعة ط بيروت: دار الكتب العلمية ١٩٨٠، ص: ١٢٧، وله أيضاً، تفسير سورة البقرة، ضمن "الراغب الأصفهاني ومنهجه في التفسير مع تحقيق تفسير سورة البقرة"، دكتوراه- المعهد الأعلى لأصول الدين - جامعة الزيتونة ١٩٩٨، ص: ٣٤١.

(٢) سورة ص: ٧، والمقصود بالملة الآخرة الأخيرة وهي هنا النصرانية أو ملة عيسى عليه السلام، أو دين قريش، انظر: تفسير الطبري، م.س، ج: ٢٣، ص: ١٢٦-١٢٧، الشوكاني، محمد بن علي، فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير، بيروت: دار الفكر (د.ت)، ج: ٤، ص: ٤٢١.

(٣) البقرة: ١٢٠.

(٤) الأعراف: ٨٨-٨٩، يوسف: ٣٧، إبراهيم: ١٣، الكهف: ٢٠.

إبراهيم عليه السلام<sup>(١)</sup>، وهو الاسم الوحيد الذي أضيفت إليه الملة، وآيتان منها مكيتان، كما وردت مرة واحدة مضافة إلى آباء يوسف، إبراهيم واسحق ويعقوب - عليهم السلام -<sup>(٢)</sup>.

ولقد حفت بالملة أفعال تفيد الدخول فيها أو العودة إليها من خرج منها أو الخروج منها، وحيث لم يذكر الفعل فإنه يكون مقدراً بنفس المعنى، وهي: اتبع: ٦ مرات، عاد: ٤ مرات، ترك: مرة واحدة، رغب عن: مرة واحدة، ووردت في آيتين بدلاً من الدين الذي لم يجعل فيه من حرج<sup>(٣)</sup>، والذي وصف بالقيم والصراط المستقيم<sup>(٤)</sup>، ولم يرد لفظ الملة في القرآن دالاً على معنى غير الدين<sup>(٥)</sup>، وهو المعنى الذي وردت به المعاجم اللغوية بل ربما ما

---

(١) البقرة: ١٣٠-١٣٥، آل عمران: ٩٥، النساء: ١٢٥، الأنعام: ١٦١، النحل: ١٢٣، الحج: ٧٨.

(٢) يوسف: ٣٨.

(٣) الحج: ٧٨.

(٤) الأنعام: ١٦١.

(٥) وهذا المعنى هو ما اتفقت عليه التفاسير انظر: تفسير الطبري، م، س، ج: ١ ص: ٥٦٤-٥٦٥، ج: ٥ ص: ٢٩٧-٢٩٨، ج: ٨ ص: ١١١-١١٢، ابن الجوزي، زاد المسير، م، س، ج: ٤ ص: ٥٠٤، تفسير أبي السعود، م، س، ج: ٤ ص: ٢٧٧، وقد فسرها البعض بما لا يخرج عن معنى الدين بما هو من أجزائه أو مرادفاته كالشريعة أو التوحيد أو الأصول أو المناسك وذلك في مسعى توفيقياً مع ما قد يبدو من معارضة بين نسخ الشرائع والأمر باتباع الأنبياء، انظر: الواحدي، أبو الحسن، الوجيز في تفسير الكتاب العزيز (تفسير الواحدي)، ت: صفوان عدنان الداودي، دمشق: دار القلم - ١٤١٥ هـ، ج: ١ ص: ٦٢٣، الشوكاني، فتح القدير، م، س، ج: ٣ ص: ٢٠٣.

وجد من فرق بين الملة والدين في اللغة إنما أخذ من الاستعمالات القرآنية. وإذا تأملنا في هذه الاستعمالات نجد أنها تأتي في سياق جدل الرسل مع أقوامهم وربطهم الدين بأنبياء الله من أسلافهم وانتسابهم إليه فيسائرهم الأنبياء في آية انتسابهم مصححين تصورهم لدين الأنبياء، وتحتل شخصية إبراهيم عليه السلام هنا مكانة مركزية حيث ورد ذكره في الحديث عن الملة ثمان مرات في إشارة إلى كونه المحور الذي دار حول دينه الجدل بين أهل الكتاب والمشركين والمسلمين، وتأتي بعض هذه الآيات لتؤكد التماهي بين ملة إبراهيم عليه السلام والدين القيم الصراط المستقيم الذي جاءت به الرسالة الخاتمة.

من خلال ما ورد من معنى لغوي للملة نجد أن الإملال يدل على الثبات والاستقرار والرسوخ حتى يؤول في بعض الأحوال إلى السامة، ومنه إملال الكتاب أو الإملاء، فإذا أخذنا هذا المعنى المتحصل من الأصل اللغوي وربطناه بمعنى الدين المتمثل بمطلق الإخضاع والخضوع، أمكننا القول إن الملة هي الصيغة المتجسدة من الدين، فهي دين من حيث تجليه في نظام شكلي للمعتقدات والعبادات التي تؤلف مبدأ الوحدة لأي جماعة بخلاف كلمة الدين التي تظل تحتفظ بالمعنى الأشمل والمحتوى الشخصي والوجودي بغض النظر عن تجسده، فالدين يطلق كفعل وجودي نظري مجرد طابعه شخصي فردي، والجانب الآخر من الدين عملي متجسد يمس الفرد والجماعة، هذا الجانب الثاني المتجسد

من الدين هو الملة، ولئن بدا ذلك في بعض السياقات القرآنية من قبيل الترادف، فإن ما نقلناه وأوضحناه من فرق في الاستعمال ينفي معنى الترادف بين الكلمتين، فلفظ الدين يستعمل فيما يخص الفرد بالإطلاق، بينما يتجه لفظ الملة إلى السياق التاريخي لأمة أو جماعة دينية باعتبار ما هو متجل من شكليات الدين التي تجمعهم<sup>(١)</sup>.

---

(١) انظر: وانظر: الشهرستاني، أبو بكر محمد بن عبد الكريم، الملل والنحل، ت: محمد سيد كيلاني، بيروت: دار المعرفة - ١٤٠٤ هـ، ج: ١ ص: ٣٨، Izutsu, Tohsinhiko. *God and Man in the Koran...*p228-229

## ثالثاً-الشرعة:

١- من اللغة إلى الاصطلاح :

شرع: الشين والراء والعين أصلٌ واحد وهو شيء يُفْتَح في امتدادٍ يكون فيه، من ذلك الشريعة، وهي مورد الشارِبَة الماء، واشتُق من ذلك الشَّرْعَة في الدين والشريعة، وشَرَعْتَ الإبل إذا أمكنتها من الشريعة، هذا هو الأصل ثم حُمِل عليه كلُّ شيء يُمدُّ في رفعةٍ وغير رفعة، فتستخدم مادة شرع في العربية للدلالة على معاني الوضوح والظهور والبيان والارتفاع، وما ورد من سياقات واستعمالات فهي إما أصلية في هذا المعنى أو مجازية.

فمعنى شرع بَيِّن وأوضح، وشرع الشيء وأشرعه: رَفَعَه جَدًّا، يقال شرع الوارد يشرع شرعاً وشروعاً تناول الماء بفيه، والشرعة والشريعة في كلام العرب مشرعة الماء وهي مورد الشارِبَة، والعرب لا تسميها شريعة حتى يكون الماء ظاهراً معيناً لا يسقى بالرشاء ولا انقطاع له، والتَّشْرِيعُ: إيرادُ الإِبِلِ شَرِيعَةً لا يُحْتَاجُ مَعَهَا إلى نَزْعٍ، ولا سَفْيٍ في الحَوْضِ، ودور شارعة إذا كانت أبوابها شارعة في الطريق، وحيتان شروع رافعة رؤوسها وكل دان من شيء فهو شارع، والدار الشارعة التي قد دنت من الطريق وقربت من الناس وهذا كله راجع إلى شيء واحد إلى القرب من الشيء والإشراف عليه، وأَشْرَعَ باباً إلى الطريق: فَتَحَهُ، وشرع الطريق: بَيَّنَّهُ،

كَشَّرَعُهُ، وَشَرَعْتُ فِي هَذَا الْأَمْرِ شُرُوعًا، أَي حُصِّتْ، وَالشَّرْعَةُ الْعَادَةُ، وَالشَّرِيعَةُ وَالشَّرْعَةُ مَا سَنَّ اللَّهُ مِنَ الدِّينِ وَأَمَرَ بِهِ كَالصَّوْمِ وَالصَّلَاةِ وَالْحَجِّ وَالزَّكَاةِ وَسَائِرِ أَعْمَالِ الْبِرِّ، وَالشَّرْعُ نَهْجُ الطَّرِيقِ الْوَاضِحِ، يُقَالُ شَرَعْتُ لَهُ طَرِيقًا، وَالشَّارِعُ: الطَّرِيقُ الْأَعْظَمُ، وَالشَّرْعُ مَصْدَرٌ ثُمَّ جُعِلَ اسْمًا لِلطَّرِيقِ النَّهْجِ فَقِيلَ لَهُ شَرْعٌ وَشَرَعٌ وَشَرِيعَةٌ وَاسْتُعِيرَ ذَلِكَ لِلطَّرِيقَةِ الْإِلَهِيَّةِ، وَشَرَعَ الدِّينَ يَشْرَعُهُ شَرْعًا سَنَهُ، وَالشَّرْعُ وَالشَّرِيعَةُ هُوَ مَا شَرَعَ اللَّهُ لِعِبَادِهِ مِنَ الدِّينِ، وَقَدْ شَرَعَ اللَّهُ الدِّينَ شَرْعًا إِذَا أَظْهَرَهُ وَبَيَّنَّهُ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللَّهُ﴾ [الشورى: ٢١] أَظْهَرُوا لَهُمْ<sup>(١)</sup>، وَكَثُرَ اسْتِعْمَالُ الشَّرْعِ عَلَى سَنِّ الْقَوَانِينِ وَالْأَدْيَانِ فَسُمِّيَ الدِّينُ شَرِيعَةً وَهُوَ مُسْتَعَارٌ لِلتَّبْيِينِ<sup>(٢)</sup>، وَشَرَعَ الدِّينَ وَضَعَهُ وَإِنْزَالَهُ<sup>(٣)</sup>.

(١) انظر: الفراهيدي، العين، م.س، ج: ١، ص: ٢٥٢ وما بعدها، ابن منظور، لسان العرب، م.س، ج: ٨، ص: ١٧٥ وما بعدها، الفيروزآبادي، القاموس المحيط، م.س، ص: ٩٤٦-٩٤٧، الزمخشري، أساس البلاغة، م.س، ص: ٣٢٦، الرازي، مختار الصحاح، م.س، ص: ١٤١، الأصفهاني، مفردات القرآن، م.س، ص: ٤٥٠-٤٥١.

(٢) انظر: ابن عاشور، محمد الطاهر، تفسير التحرير والتنوير، تونس: الدار التونسية للنشر ١٩٨٤، ج: ٢٥، ص: ٤٩.

(٣) انظر: رشيد رضا، تفسير القرآن الحكيم (تفسير المنار)، مصر: دار المنار-١٩٥٤، ج: ٦، ص: ٤١٤.



كل الأمثلة التي نقلناها تحيل على معنى أساسي في مادة شرع وهو الوضوح والبيان والظهور والارتفاع، وما يبدو غير مباشر في الدلالة على هذه المعاني فإنه يرجع إليها، فالعادة شرع لاستقرارها وظهورها، والخوض في الشيء شرع لكونه يعرب عن الظهور عليه والإشراف واتخاذ موقف منه، والطريق الواسع شارع لظهوره ووضوحه.

هذه المعاني اللغوية هي التي كانت متداولة في الشعر الجاهلي<sup>(١)</sup>، لكنها في الاصطلاح أخذت معنى يدل على تعاليم الدين، وقد سميت شريعة لظهورها ووضوحها كظهور الطريق ووضوحه، هذا المعنى الاصطلاحي هو ما سنراه في الاستخدام القرآني لمادة شرع.

## ٢- الشريعة في القرآن :

وردت مادة شرع في القرآن خمس مرات، وكلها في آيات مكية غير واحدة، وسياقاتها تدل على معان لغوية يمكن تفسير بعضها بمعنى اصطلاحى، إلا آية المائدة (المدنية) فهي تدل على معنى اصطلاحى خاص.

فوصف الحيتان بـ شُرِّع<sup>(٢)</sup>، يشير إلى ظهورها على الماء وهو معنى لغوي محض، وأما شرع المشركين من الدين ما لم يأذن به الله وكذلك شرع الله للنبي ما وصى به الأنبياء وجعل النبي الخاتم على

(١) انظر: عودة خليل أبو عودة، التطور الدلالي، م.س، ص: ١٢١.

(٢) ﴿إِذْ تَأْتِيهِمْ حِيَاتُهُمْ يَوْمَ سَبْتِهِمْ شُرَّعًا﴾ [الأعراف: ١٦٣].

شريعة<sup>(١)</sup>، فيمكن أن يفسر بمعان لغوية كالإظهار وجعل الطريقة واضحة في الدين، ويمكن أن يفسر بمعنى اصطلاحى يدل على طريق خاص في الدين يشتمل على تشريعات وأحكام.

وقد تداخلت شروح المفسرين لمادة شرع في هذه الآيات فبعضهم فسر شرع بمعنى نهج وأوضح وبين المسالك، وأن الشريعة طريقة وسنة ومنهاج وهذه معان لغوية، وبعضهم فسرها بأنها طريق إلى ما هو سبب الحياة الأبدية، والسرعة والشريعة الطريقة الظاهرة التي يتوصل بها إلى النجاة، ومنهاج واضح من أمر الدين يشرع بك إلى الحق، أو هدى، أو الأمر والنهي والحدود والفرائض، أو البينة، أو ملة ومذهب، وهذه تفسيرات اصطلاحية خاصة<sup>(٢)</sup>.

لئن كانت سياقات الآيات المكية آنفاً تحتمل معان لغوية واصطلاحية فإن الآية المدنية الوحيدة يدل سياقها على معنى اصطلاحى خاص له

---

(١) ﴿شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ﴾ [الشورى: ١٣]، ﴿أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنَ بِهِ اللَّهُ﴾ [الشورى: ٢١]، ﴿ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَىٰ شَرِيعَةٍ مِنَ الْأَمْرِ فَاتَّبِعْهَا وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الجاثية: ١٨].

(٢) انظر: تفسير الطبري، م.س، ج: ٢٥، ص: ١٤٦، تفسير البيضاوي، م.س، ج: ٢، ص: ٣٣١، ج: ٥، ص: ١٧١، تفسير القرطبي، م.س، ج: ٦، ص: ٢١١، ج: ١٦، ص: ١٠، ١٦٣، ابن الجوزي، زاد المسير، م.س، ج: ٧، ص: ٣٦٠، ابن عاشور، التحرير والتنوير، م.س، ج: ٦، ص: ٢٢٣، ج: ٢٥، ص: ٤٩، ج: ٢٥، ص: ٣٤٨.

ارتباط بمعنى الدين والكتاب الموحى فقوله تعالى: ﴿لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَا جَا﴾ [المائدة: ٤٨] جاء في سياق الحديث عما اختلفت به الأمم وأتباع الرسل من مضامين الرسالة الإلهية، فبينت أن الشريعة والمنهاج هي محل اختلاف بين كل أمة وأتباع كل رسول، والشريعة بهذا المعنى ليست الطريق بالمعنى العام كالذي ورد في الآيات الأخرى، لاسيما وقد جاءت هذه الآية في سياق الحديث عن قضايا تتعلق بالأحكام والحكم بين الناس، فما هي دلالة لفظ الشريعة والمنهاج في هذا السياق. بتتبع التفاسير نجدها تحفل بأقوال كثيرة ومتناقضة ومضطربة وغير واضحة الدلالة بالمقارنة مع المفاهيم الأخرى، ويمكن حوصلة هذه الأقوال<sup>(١)</sup> في التالي:

- الشريعة والمنهاج لفظان لمعنى واحد أي: طريقاً، وكرر للتوكيد.
- شريعة ومنهاجاً سببياً وسنة أو عكسه شريعة ومنهاجاً أي سنة وسببياً.
- الشَّرْعَةُ ما وَرَدَ به القرآن، وَالْمِنْهَاجُ ما وَرَدَتْ به السُّنَّةُ .
- الشريعة ابتداء الطريق، والمنهاج الطريق المستمر.
- الشريعة الطريق الذي ربما كان واضحاً وغير واضح، والمنهاج لا

(١) انظر: الأصفهاني، المفردات، م.س، ص: ٤٥٠، تفسير الطبري، م.س، ج: ٦، ص: ٢٦٩-٢٧٢، تفسير القرطبي، م.س، ج: ٦، ص: ٢١١، ابن كثير، إسماعيل، تفسير القرآن العظيم، بيروت: دار الفكر ١٤٠١هـ، ج: ٢، ص: ٦٧، ابن الجوزي، زاد المسير، م.س، ج: ٢، ص: ٣٧٢.

يكون إلا واضحاً.

- الشريعة الدين، والمنهاج الدليل.
- الشريعة النبي، والمنهاج الكتاب.
- الشريعة الأحكام، والمنهاج المعتقد أي هو واحد في جميعكم .

هذه الآراء تشترك في تفسير الشريعة بمعنى اصطلاحي خاص كما تتشابه في اضطرابها وعدم وضوح مستند تفسيرها، وإن كان لفظ الشريعة سيأخذ تاريخياً معنى خاصاً ومتميزاً لكنه أعم من دلالة الكلمة في سياقها القرآني.

فالشرع كالشريعة كل فعل أوترك مخصوص من نبي من الأنبياء صريحاً أو دلالة، وإطلاقه على الأصول الكلية مجاز، بخلاف الملة فإن إطلاقها على الفروع مجاز، وتطلق على الأصول حقيقة كالإيمان بالله وملائكته ورسوله وكتبه وغيرها ولا يتطرق النسخ إليها ولا تختلف الأنبياء فيها، وهو الدين الجامع العام الذي اشترك فيه جميع الأنبياء والإسلام العام والإيمان العام وبه أنزلت السور المكية، فأما الشريعة والمنهاج ففيها أنزلت السور المدنية إذ في المدينة النبوية شرعت الشرائع وسنت السنن ونزلت الأحكام والفرائض والحدود<sup>(١)</sup>، فتصور الشريعة هو

---

(١) انظر: ابن تيمية، أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم، مجموع الفتاوى، ت: عبد الرحمن النجدي ط: مكتبة ابن تيمية، د.ط، ج:٢ ص:٤٦٠-٤٦١، القنوجي، أ.مجد العلوم، م.س، ج:٢ ص:٣٣٨-٣٣٩ .

أنها أخص من الدين وتتمثل في الأحكام العملية التي تختلف باختلاف الرسل وينسخ لاحقها سابقها، والدين هو الأصول الثابتة التي لا تختلف باختلاف الأنبياء<sup>(١)</sup>.

لكن في العصور المتأخرة أخذ مصطلح الشريعة يرادف مصطلح الدين ويطغى عليه بل حل مكانه وطمغى على مصطلحات أخرى، ولذلك أسبابه التي ترجع إلى الزخم الذي أخذته الأحكام الفرعية والقانونية، والتي تم إغفال أهميتها، فاستشرى الإلحاح على المطالبة بها حتى أصبحت تعبيراً عن كل الدين الذي هي جزء منه.


ولئن كان معنى الشريعة ببعدها الفقهي القانوني الشائع حديثاً نسبياً، فإن مادة شرع القرآنية تمثل مركزاً بين الكلمات المعيارية في القرآن والتي استند إليها الاستخدام اللاحق لاشتقاقات الكلمة<sup>(٢)</sup>، وبالعودة إلى السياق القرآني، وباستحضار المعاني اللغوية التي تؤكد استخدامات مادة شرع والتي هي الظهور والوضوح والبيان، فبإمكاننا تأطير بعد الشريعة الدلالي، فهي حسب الآية موضوع مجعول من الله ومتغير، ويرتبط بمنهاج خاص يرتبط بالتغيرات التي تتجلى فيها الشريعة، وبالتالي فهي من الدين باعتبارها من الله، وهي أخص منه باعتبارها

(١) انظر: رشيد رضا، تفسير المنار، م.س، ج: ٦، ص: ٤١٣.

(٢) انظر: بريك، جاك، القرآن وعلم القراءة، ترجمة: منذر عياشي، حلب: مركز الإنماء الحضاري، ١٩٩٦، ص: ٧٩-٨٠.

متغيرة، بينما قضايا الدين المركزية ثابتة وواحدة بين أمم الأنبياء، وكونها متغيرة يعني أن مجالها عملي والسياق يدل على تعلقها بالأحكام، وهذا يعني أنها ترتبط بجانب من الدين المتجسد الذي عبر عنه بالملة - كما أوضحناه -، فهي الجانب المتغير من الدين المتجسد في سلوكيات وقوانين وعبادات خاصة.

وإذا كانت الملة هي الجانب المتجسد من الدين، والشرعة هي الجانب المتغير من الدين المتجسد فإنها بالتالي جزء من الملة، فهي أخص ما في الدين، فتكون علاقة الدين بالملة والشرعة هي علاقة عموم وخصوص مطلق، كما يوضح ذلك الشكل التالي :



رسم توضيحي لعلاقة الدين والملة والشرعة

فالدين يمثل الدائرة الأكبر والأعم بما هو إخضاع من الله وخضوع العباد له بالبعدين الوجودي والشخصي للإيمان وبالبعد المتجسد في تعاليم وتشريعات تجتمع عليها أمة ما وتمثل رابطاً بينهم، هذا الجانب الثاني هو الملة التي تمثلها الدائرة الكبرى داخل دائرة الدين، وهي بدورها تشتمل على جوانب من الدين المتجسد غير ثابتة تخضع لتغييرات ترتبط بمعطيات خارجية دون أن تنفصل عن الدين، هذه الجوانب المتغيرة هي دائرة الشرعة، والتي تتغير من أمة إلى أمة.

خاصية التغير بالنسبة للشرعة والمنهاج تحتاج إلى وقفة حول مرد هذا التغير، لقد أشارت الآية بلفظ منكم ﴿لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا﴾ [المائدة: ٤٨] إلى ما يمكن أن يفهم منه أن المخاطبين هم مرجع الاختلاف ومنهم يتم تنوع التشريع<sup>(١)</sup>، ودون أن ينبت هذا التشريع المختلف باختلاف الناس عن أن يكون ديناً من الله، وإذا لاحظنا أن مجال موضوع الشرعة هو الأحكام العملية وهي موضوع اجتهاد في تنزيلها على الواقع أمكننا فهم محور الثبات والتغير في موضوع الشرعة، فالنصوص الإلهية تضمنت أصول الشرائع والأحكام فهي بهذا الاعتبار ثابتة ومجعولة من الله، لكنها متغيرة بحسب وسع الإنسان في فهمها بالمنهاج الذي أوتيها وتطبيقها في ظروفه المتغيرة، وبذلك تكون

---

(١) انظر: حاج حمد، محمد أبو القاسم، العالمية الإسلامية الثانية، بيروت: دار ابن حزم ١٩٩٦، ج ٢: ص ٤٩٦.

الشرعة موضع تغير بين أمة سابقة وأخرى لاحقة أعني بين أتباع الرسل، وكذلك هي موضع تغير ضمن أتباع كل أمة وذلك في مساحة فقهها والاجتهاد في تنزيلها في كل زمان ومكان.



## رابعاً- الحنيفية:

### ١- من اللغة إلى الاصطلاح:

اختلفت المعاجم في تحديد أصل حنف بعد اتفاقها على المعاني التي تفيدها، فهي تفيد معنى الاستقامة والميل والاعوجاج في وقت واحد، فبعضهم اعتبر الأصل هو المَيْلُ والاعوجاج في الرَّجْلِ إلى داخل الرَّجْلَيْنِ، وأن الحَنْفُ: مَيْلٌ في صدر القَدَمِ؛ ورجل أحنف، أي مائل، وحنف عن الشيء وتحنف مال<sup>(١)</sup>، وأن إطلاقها على الاستقامة من باب الاشتراك بينهما<sup>(٢)</sup>.

واعتبر آخرون أن الاستقامة هي الأصل في كلمة حنف، وَتَحَنَّفَ فُلَانٌ أي تَحَرَّى طَرِيقَ الاسْتِقَامَةِ، ويقال هو المستقيم الطريقة، ويقال هو يتحنَّف: أي يتحرَّى أقوم الطريق، ويطلق الأحنف على مَنْ في رِجْلِهِ مَيْلٌ، سُمِّيَ بِذَلِكَ عَلَى التَّفَاوُلِ وَقِيلَ بَلِ اسْتُعِيرَ لِلْمَيْلِ الْمُجَرَّدِ<sup>(٣)</sup>، بعد هذا الاختلاف في تحديد الأصل في كلمة حنف تعددت التعريفات والتوصيفات للكلمة وكلها تعود

---

(١) انظر: ابن منظور، لسان العرب، م.س، ج: ٩، ص: ٥٧.

(٢) انظر المصري، شهاب الدين أحمد بن محمد، التبيان في تفسير غريب القرآن، القاهرة: دار الصحابة ١٩٩٢، ص: ١١١.

(٣) انظر: الأصفهاني، مفردات القرآن، م.س، ص: ٢٦٠، ابن منظور، لسان العرب، م.س، ج: ٩، ص: ٥٧.

إلى أحد الأصلين أو كليهما كالتالي<sup>(١)</sup>:

١. الحنيف المائل من خير إلى شر أو من شر إلى خير.
٢. الحَنْفُ هو مَيْلٌ عَنِ الضَّلَالِ إِلَى الاستِقَامَةِ، والحَنِيفُ هو المَائِلُ إِلَى ذَلِكَ، والحَنْفُ مَيْلٌ عَنِ الاستِقَامَةِ إِلَى الضَّلَالِ.
٣. الحنيف: المائل إلى الدين المستقيم، قال الله تعالى: ﴿وَلَكِنْ كَانَ حَنِيفًا مُسْلِمًا﴾ [آل عمران ٦٧]؛ والأصل هذا، ثم يُتَّسَعُ فِي تفسيره فيقال الحنيف التَّاسِكُ، ويقال هو المختون، والحنيفُ في قول: المُسْلِمُ الذي يَسْتَقْبِلُ قِبْلَةَ البَيْتِ الحَرَامِ عَلَى مِلَّةِ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا مُسْلِمًا، وَسَمَّتِ العَرَبُ كُلَّ مَنْ حَجَّ أَوْ اخْتَنَ حَنِيفًا تَنْبِيهًا أَنَّهُ عَلَى دِينِ إِبْرَاهِيمَ<sup>(٢)</sup>.

٤. الحنيف المسلم الذي يتحنف عن الأديان أي يميل إلى الحق، والحنيف كُلٌّ مَنْ أَسْلَمَ فِي أَمْرِ اللَّهِ فَلَمْ يَلْتَوِ فِي شَيْءٍ مِنْهُ

---

(١) انظر هذه الأقوال في المصادر التالية: الفراهيدي، العين، م.س، ج: ٣، ص: ٢٤٨، الفيروزآبادي، القاموس المحيط، م.س، ص: ١٠٣٦، ابن منظور، لسان العرب، م.س، ج: ٩، ص: ٥٧-٥٨، الأصفهاني، مفردات القرآن، م.س، ص: ٢٦٠

(٢) (وكان عبدة الأوثان في الجاهلية يقولون نحن حنفاء على دين إبراهيم فلما جاء الإسلام سمو المسلم حنيفاً وقال الأخفش: الحنيف المسلم، وكان في الجاهلية يقال من اختن وحج البيت حنيف لأن العرب لم تتمسك في الجاهلية بشيء من دين إبراهيم غير الختان وحج البيت فكل من اختن وحج قيل له حنيف فلما جاء الإسلام تبادت الحنيفية فالحنيف المسلم) ابن منظور، لسان العرب، م.س، ج: ٩، ص: ٥٧.

- وقيل: الحنف لقب لمن دان بالإسلام كسائر ألقاب الديانات.
٥. أو المائل عما عليه العامة إلى ما لزمه .
٦. الحنيفية في الإسلام الميل إليه والإقامة على عقده، والحنيف الصحيح الميل إلى الإسلام والثابت عليه، والدين الحنيف الإسلام والحنيفية ملة الإسلام، والحنيفية والإسلام من الأوصاف التي يختص بها كل ذي دين حق.
٧. وقيل هو المخلص أو المتبع، وتحريم الأمهات والبنات والأخوات والعمات والحالات..، عشر أقوال متقاربة في المعنى .

## ٢- البحث عن جذور المصطلح :

حظي لفظ حنيف باهتمام المستشرقين فبحثوا عن جذوره في اللغات وذلك باعتباره يساعد في نظرهم على فهم أصول الإسلام، ولعل أبرز دراسة للموضوع ما قام به (هارولد و. جلدن ونبيه أمين فارس) تحت عنوان (تطور معنى كلمة حنيف القرآنية)<sup>(١)</sup>، ويريان أن كبرى العقبات أمام دراستهما التناقض الظاهر بين معنى الكلمة في اللغة القرآنية وبين معناها في اللغات السامية<sup>(٢)</sup>، ويتفق الباحثون الغربيون على أن كلمة

(١) نشرت في مجلة "الأبحاث" الصادرة عن الجامعة الأمريكية ببيروت، السنة: ١٣، الجزء: ١، آذار ١٩٦٠، وحول دراسات المستشرقين لكلمة حنيف ولظاهرة الحنفاء انظر: علي، جواد، تاريخ العرب قبل الإسلام، بغداد: المجمع العلمي العراقي ١٩٥٦، ج: ٦، ص: ٢٩٠ وما بعدها.

(٢) هارولد و. جلدن ونبيه أمين فارس، "تطور معنى كلمة حنيف القرآنية"، مجلة "الأبحاث"، م.س، ص: ٢٦.

حنيف العربية مستعارة من الآرامية الشرقية (السريانية)، حيث يعبر الجذر ح-ن-ف، كما في اللغات السامية الأخرى، عن فكرة الوثنية الضالة، وعن فكرة التذبذب الديني والجمع بين مختلف العقائد أيضاً، بينما اصطلاح حنيف عند المسيحيين العرب واسع المعنى يختصون به المشركين، لا مشركي الجزيرة العربية إنما يقصدون أنصار الديانة اليونانية الرومانية القديمة خاصة أتباع الفرق ذات الطقوس السرية<sup>(١)</sup>، كما استعملت كلمة حنيف بمعنى الشخص المثقف بالثقافة الهلينية حتى وإن كان مسيحياً، مما يعني أنها تتضمن معنى ثقافياً يعادل المعنى الديني أو يزيد عليه<sup>(٢)</sup>.

وقد ربط البعض بين عدم شرب الخمر عند الحنفاء وتحريم الخمر في الإسلام وبين ظهور اكتشافات نبطية عن آلهة وديانة تحرم شرب الخمر فاعتبر كلمة حنيف القرآنية بكل ما تتضمنه من معنى، قد استعيرت بواسطة اللغة العربية قبل الإسلام من لغة النبط، لكن حنيف في لغة النبط تعني أحد أتباع فرقة من فرق ديانتهم السريانية - العربية المتأثرة إلى حد ما بالهلينية مما يبعد الاستنتاج اللغوي دون أن ينفي العلاقة بينهما<sup>(٣)</sup>، ويكمل (هارولد و.جلدن) الحلقة بالربط بين علم إبراهيم عليه السلام

(١) نفسه، ص: ٢٩

(٢) نفسه، ص: ٣٠

(٣) نفسه، ص: ٣٦

بالتنجيم وتعليمه وما له من علاقة مع حران، وبين استغلال الحرانيين ذلك التقليد ليبرروا عبادتهم للنجوم أمام اليهود والنصارى، ومن المنطقي أن يعزو هؤلاء إلى إبراهيم عليه السلام، بصفته أباً لعبادة النجوم في نظرهم، كلمة حنيف، التي يعنون بها أنفسهم<sup>(١)</sup>.

يتضح من هذه المحاولة الإلحاح على إيجاد تفسير ما للمفردة، ولئن كان لبعض الإشارات من دلالة ثقافية فإن الاشتقاق اللغوي يبقى تخميناً، وأياً يكن الأمر فالبحث التاريخي يشير إلى وجود تيار ديني في الجزيرة العربية قبل الإسلام يدعى الأحناف<sup>(٢)</sup>، وأنهم أناس لا يعتنقون المسيحية ولا اليهودية ويتطلعون بغموض إلى دين أكثر تحراً من العقائد والمذاهب وإلى توحيد كامل<sup>(٣)</sup>، وقد اهتم البعض بجمع آثار من يعرفون بالأحناف<sup>(٤)</sup>،

---

(١) نفسه، ص: ٣٧

(٢) ينكر بعض المستشرقين وجود أتباع للتوحيد قبل الإسلام ويعتبر ما ورد في النصوص القديمة قد استعمله مؤرخو السيرة وبعض الشعراء الوثنيين لغاية ما ( انظر مثلاً: سورديل، دومينيك، الإسلام/ العقيدة - السياسة - الحضارة، ترجمة: علي مقلد، لبنان: دار التنوير، ١٩٩٨، ص: ٢٨).

(٣) انظر: ماسيه، هنري، الإسلام، ترجمة بهيج شعبان، لبنان: منشورات عويدات، ١٩٨٨، ص: ٣٩.

(٤) من ذلك كتاب: "الأحناف / دراسة في الفكر الديني التوحيدي في المنطقة العربية قبل الإسلام، عماد الصباغ، ط: ١ دار الحصاد - دمشق ١٩٩٨"، ويعتبر كتاب المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام لجواد علي من أهم المصادر في هذا المجال،

ولعل أهم ما تميز به الحنفاء التوحيد والامتناع عن شرب الخمر وأكل الميتة وذبائح الأصنام، والختان والحج... .

هذا السياق التاريخي والبحث عن أصل الكلمة يميلنا إلى السياق القرآني الخاص الذي إن اشترك مع بعض المعاني المتداولة للمصطلح في سياقه التاريخي فإن له دلالاته الخاصة التي ينبغي ألا تحصر بالمعنى التاريخي للكلمة.

### ٣- الحنيف في القرآن الكريم :

وردت مادة حنف في القرآن الكريم اثنتي عشرة مرة وكلها بصيغة الاسم وبموضع الحال (حنيفاً) وبصيغة الجمع في مرتين منهما، ونصف الآيات مكية والأخرى مدنية، وإذا أردنا توصيف الاستعمالات والسياقات التي وردت بها نجد:

- سبع مرات تقترن بملة إبراهيم عليه السلام<sup>(١)</sup> .
- تسع مرات يعارض الحنيف بالمشرك<sup>(٢)</sup> .
- مرتين دين الحنيف كدين الإنسان في أول نشأته (دين الفطرة)<sup>(٣)</sup> .

---

انظره: تاريخ العرب قبل الإسلام، م.س، ج: ٦، ص: ٢٨٩ وما بعدها .

(١) البقرة: ١٣٥، آل عمران: ٦٧- ٩٥، النساء: ١٢٥، الأنعام: ١٦١، النحل: ١٢٠- ١٢٣.

(٢) البقرة: ١٣٥، آل عمران: ٦٧- ٩٥، الأنعام: ٧٩- ١٦١، يونس: ١٠٥، النحل: ١٢٠- ١٢٣، الحج: ٣١.

(٣) الأنعام: ٧٩، الروم: ٣٠.

• مرتين يؤكد سياقهما على وجوب التمييز بين الحنيف واليهودي  
والمسيحي<sup>(١)</sup>.

• لم يرد فعل أسلم مقترناً بالحنيف غير مرتين في سورتين  
مدنيتين<sup>(٢)</sup>.

• أشار القرآن مرة واحدة إلى دين الحنفاء على أنه دين القيمة<sup>(٣)</sup>.  
وقد وردت جميع السياقات بصيغة الاسم وفي موقع الحال، وتأتي إخباراً  
عن الحال لاسيما حين ترد مقترنة بإبراهيم عليه السلام، وفي الحالات الأخرى  
تقترب بفعل أمر يقتضي تحقيقه على حال الحنيفية وهي: «وأن أقم وجهك  
للدين حنيفاً» [يونس: ١٠٥]، «فأقم وجهك للدين حنيفاً» [الروم: ٣٠]، «وما  
أمروا إلا ليعبدوا الله مخلصين له الدين حنفاء» [البينة: ٥].

وتشترك جميع الآيات في الدلالة على ضرورة التحقق بالحنيفية إما  
أمراً مباشراً بذلك أو بإتباع إبراهيم عليه السلام باعتبارها وصفاً ملته، تلك الملة  
التي هي فطرة الله والدين القيم والصراط المستقيم (الروم: ٣٠، الأنعام: ١٦١،  
النساء: ١٢٥، البينة: ٥)، وقد لجأ معظم المفسرين إلى تفسير الحنيفية بالمعنى  
اللغوي/الاستقامة باعتباره أصلاً في المعنى أو مجازاً وأنها هنا الاستقامة

---

(١) البقرة: ١٣٥، آل عمران: ٦٧.

(٢) آل عمران: ٦٧، النساء: ١٢٥.

(٣) البينة: ٥.

على الدين<sup>(١)</sup>، كما لجأ البعض إلى تفسيرها ببعض أوصاف الحنيفية التي وردت عن إبراهيم عليه السلام أو كانت من أوصاف الحنفاء العرب<sup>(٢)</sup>.

وإذا كان معنى الاستقامة متحققاً أصلاً في وصف الدين بالقيم فإن إضافة الحنيف تتجلى بكون الحنف تعني الميل الذي له صفة الديمومة، وبالتالي فهو هنا يفيد الاستقامة على الدين والميل عن غيره من الأديان بما يؤكد الثبات عليه وهذا ما أشار إليه بعض المفسرين عند تفسيرهم

---

(١) انظر آراء المفسرين في: تفسير طبري، م.س، ج: ١، ص: ٥٦٤، ج: ١١، ص: ١٧٧، ج: ١٤، ص: ١٩٠، الرازي، فخر الدين، مفاتيح الغيب (تفسير الرازي)، القاهرة: البهية المصرية ١٩٣٥، ج: ٤، ص: ٩٠، ج: ٣٢، ص: ٤٦، تفسير البيضاوي، م.س، ج: ١، ص: ٤٠٩، ج: ٢، ص: ٥٠، تفسير القرطبي، م.س، ج: ٢، ص: ١٣٩، ابن الجوزي، زاد المسير، م.س، ج: ١، ص: ١٥٠، تفسير ابن كثير، م.س، ج: ١، ص: ١٨٧، تفسير أبي السعود، م.س، ج: ٢، ص: ٥٩، ج: ٣، ص: ١٥٤، ج: ٥، ص: ١٤٩، الشوكاني، فتح القدير، م.س، ج: ١، ص: ١٤٧.

(٢) ناقش هذه التفسيرات الطبري بقوله: (قال أبو جعفر: الحنيف عندي هو الاستقامة على دين إبراهيم واتباعه على ملته وذلك أن الحنيفية لو كانت حج البيت لوجب أن يكون الذين كانوا يحجونه في الجاهلية من أهل الشرك كانوا حنفاء وقد نفى الله أن يكون ذلك تحنفاً بقوله «ولكن كان حنيفاً مسلماً وما كان من المشركين» فكذا القول في الختان لأن الحنيفية لو كانت هي الختان لوجب أن يكون اليهود حنفاء وقد أخرجهم الله من ذلك بقوله «ما كان إبراهيم يهودياً ولا نصرانياً ولكن كان حنيفاً مسلماً» فقد صح إذا أن الحنيفية ليست الختان وحده ولا حج البيت وحده ولكنه هو ما وصفنا من الاستقامة على ملة إبراهيم واتباعه عليها والائتمام به فيها) تفسير الطبري، م.س، ج: ١، ص: ٥٦٦.



للحنيف بأنه الميل عن كل دين باطل إلى الدين الحق من غير زوال عنه بحال<sup>(١)</sup>، فسمي المائل إلى الإسلام حنيفاً لأنه لا رجوع معه<sup>(٢)</sup>.

أما وصف إبراهيم عليه السلام المتكرر بالحنيفية<sup>(٣)</sup> فيرجع إلى مركزيته بين الأنبياء وتجاذب شخصيته من قبل اليهود والنصارى والمشركين بينما جاءت دعوة محمد صلى الله عليه وسلم لتعالى على هذا التصنيف الفئوي ولترتبط دعوة إبراهيم عليه السلام بدين الفطرة، لذلك اقترنت الحنيفية غير مرة بما يميزها عن الشرك وعن اليهودية والنصرانية، وتم ربطها بفطرة الله لذلك فهي وصف لا يخص إبراهيم عليه السلام، وقد اعتبرها بعض الباحثين وصفاً للتراث الديني المركزي عند الشعوب السامية واعتبر أن الحنيفية مفهوم قرآني ينأى عن تصنيفات اللاهوتيين<sup>(٤)</sup>، وهي تتكامل مع دعوة آدم ونوح -عليهما السلام- اللذين لم يخضعا للاستثمار الطائفي من أتباع الأنبياء بعدهما، فلما كان

---

(١) انظر: تفسير أبي السعود، م.س، ج: ٥، ص: ١٤٩.

(٢) انظر: الجصاص، أحمد بن علي الرازي، أحكام القرآن، بيروت: دار إحياء التراث العربي ١٩٨٤، ج: ٤، ص: ١٩٩.

(٣) يرجع الإمام الطبري اختصاص إبراهيم بذلك إلى كونه إمام الناس في الحج وغيره من شعائر الإسلام، تفسير الطبري، م.س، ج: ١، ص: ٥٦٦.

(٤) انظر: الفاروقي، إسماعيل، بالاشتراك مع لوس لمياء الفاروقي، أطلس الحضارة الإسلامية، ترجمة: عبد الواحد لؤلؤة، الرياض: مكتبة العبيكان - والمعهد العالمي للفكر الإسلامي - أمريكا ١٩٩٨، ص: ٢٨٠.

إبراهيم عليه السلام أول نبي يتنازع عليه أهل الأديان جاء وصف الحنيفية ليعرّف به نبياً متعالياً على العنصرية والطائفية وأن ملته ملة الفطرة، فالحنيفية كما تلح عليها الدعوة الخاتمة استعلاء إزاء الطائفيات التي كانت تتنازع شخصية إبراهيم عليه السلام من اليهود والنصارى والمشرّكين<sup>(١)</sup>.

وبذلك يكون مصطلح حنيف القرآني بياناً لحال من يتبع الدين الفطري الحق ويلتزم ملة إبراهيم عليه السلام مستقيماً عليها مائلاً عن غيرها من التصنيفات الطائفية المدعية الانتساب إليها، فيكون المصطلح بذلك متقماً للمعنى اللغوي وزاجاً به في سياق تاريخي يبرئ إبراهيم عليه السلام والأنبياء مما حُرف من دعوتهم، وفي سياق نصي يبين الحال التي يطلب أن يكون عليها المؤمن بالله ومتبع الدين، فللمصطلح بذلك وظيفتان الأولى وصف لطبيعة دين إبراهيم عليه السلام والأنبياء، والثانية توصيف لما ينبغي أن يكون عليه دين المؤمن من تعال وتنزيه وفطرية.

---


(١) انظر: النيفر، حميده، النبوة والعالم: عالمية الخصوصية في الخطاب القرآني، ضمن كتاب الدين والعولمة والتعددية، بيروت: ١ جامعة البلمند ٢٠٠٠، ص: ٨٠.

## الخاتمة:

لقد كشفت مقارنة المفهومات العقدية الأساسية في القرآن (الدين والملة والشرعة والحنيفة) عن شبكة مترابطة من المعاني تشكل الأساس العقدي للمسلمين، من حيث الجذور التاريخية للمبادئ التي يؤمنون بها، وصلتها بالأنبياء عبر التاريخ، وكذلك من حيث مضامين الدين الذي يؤمنون به من حيث الثابت والمتغير فيه، وكذلك من حيث المنهج العقدي وصلته بفطرة الإنسان، فالمفهومات الأربعة تكشف الأبعاد الغيبية (الميتافيزيقية) والأبعاد العملية (الآنية) الثابتة والمتغيرة من الدين، كما تكشف الأبعاد التاريخية والمتجسدة للدين، إضافة إلى منهجية التعامل مع الدين اعتقاداً وتمثلاً، وسلوكاً وأخلاقاً.

فتأسيساً على ما تقدم من نستطيع أن نربط بين ما توالى الأنبياء على تأكيده وتوضيحه، فقد أمروا جميعاً بإقامة الدين وعدم التفرق فيه، وكان المثال المتجسد للدين (الملة) هو نموذج إبراهيم عليه السلام الذي اختص من بين الأنبياء باقتران لفظ الملة به، وتركت الشرعة موضع تفاوت وتغير في الدين حسب المنهاج المجمعول لتجليها واكتشافها، ولئن كانت ملة إبراهيم عليه السلام كنموذج تنازعتها مختلف الأمم من كتابيين وغيرهم، فقد اقترنت في القرآن بمفهوم آخر يبين كيفية تمثل ملة إبراهيم عليه السلام خصوصاً والدين عموماً، وذلك من خلال مفهوم الحنيفية، والتي تعني

المنهج الذي يرجع إلى فطرة الإنسان ويميل عن انحرافاتهما .  
وبذلك تتم دائرة المفهومات القرآنية الأساسية الحاملة لدعوة الرسل،  
فقد جاءوا بدين وملة وشرعة، دين واحد يجمعهم وملة يتجسد بها هذا  
الدين ونموذجها إبراهيم عليه السلام، وشرعة جذورها مشتركة في الدين وتجليها  
متغير حسب الزمان والمكان، هذا الدين بما هو تصور فردي وملة وشرعة  
لا يستقيم اعتناقه حتى يكون على المنهج الحنيفي.



هذه السلسلة حول "المفاهيم القرآنية" إثراء للمعارف القرآنية، فتضع مدخلاً منهجياً يكشف عن أفق هذا اللون من الدرس القرآني، وتجسد هذا الطموح بنماذج تطبيقية وعملية لدراسة المفاهيم القرآنية كنموذج للتدبر في محكم القرآن وتفصيل آياته، والمتجلى بوضوح في ضبط المفاهيم الكلية المعبر بها عن تكامل المعنى القرآني في أماكن ورودها التفصيلية، وستكون هذه السلسلة خطأ يشتمل على نماذج من الدراسات المفهومية التي تنضبط بالمحددات المنهجية التي يرسمها المدخل إلى دراسة هذه المفاهيم، والتي تنم عن الأفاق التي يرومها هذا اللون من الدرس، وهي وإن بدت دراسات متفرقة في عناوين أجزائها فإن الخيط المفهومي الجامع بينها سيقود القارئ إلى الوصل بينها وبين المفاهيم القرآنية الأخرى، وإن كل مفهوم منها يمثل وحدة متكاملة وعنصراً في حقل مفهومي أشمل، ولا يدرك معناه في سياق فلكه المفهومي ما لم يدرس مستقلاً أولاً.

وستجعل دراسة هذه المفاهيم - كنموذج - قارئ القرآن بعدها يتدق معنى جديداً فيه، هو لون من ألوان الأحكام والتفصيل والتشابه بين آياته. وبكلمة يمكن القول .. إنها مقاربات في التدبر تبحث عن التي هي أقوم.

د. عبد الرحمن حلي

ISBN 978-9933-9050-6-4



9 789933 905064

دار الحديث  
للدراسات والبحوث

www.dar-almultaka.net

دار الحديث  
للدراسات والبحوث